

# كتاب الصلاة من بلوغ المرام لفضيلة الشيخ ابن عثيمين 45

محمد بن صالح العثيمين

ما معنى قوله؟ فان معه القرين احمد نعم وش معنى هذي المعية مقتضة لا لا انما هو قليل ليس معناه ان فعله فعل شيطان يعني ان القرين هو الذي امره ودفعه - [00:00:18](#)

طيب لانه معه القريب هذه المعية تقتضي انه يأمره ومن هو القرين هارون الشيطان هل يؤخذ من هذا من هذا الحديث او من هذا التعليل ان كل ان كل معصية فانما هي بامر الشيطان - [00:00:35](#)

يؤخذ طيب هل لهذا شاهد عقيلة هل لهذا شاهد من القرآن ان كل معصية فهي بامر الشيطان من القرآن ما هو نعم الله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تبتلوا خطوات الشيطان - [00:00:56](#)

ومن يتبع فانهما فانهم يأمرهم للفحشاء والمنكر ان شاء كباثر الذنوب والمنكر صار غيرها طيب حديث ابي هريرة في نصب العصا فان لم يجد خطا ماذا تقول فيه اصحيح هو ام لا - [00:01:14](#)

صحيح اصل طيب هل الحسن حجة الحسن حجة طيب والصحيح انه حجة في العقائد والاعمال طيب يقول لم يصب من زعم انه مضطرب ما معنى الاضطراب فجري يعني يختلف الحديث - [00:01:41](#)

على رواية ولا الترجيح ولا ادعاء النسخة هل الاضطراب يا وليد هل الاضطراب يوجد ضعف الحديث هل الاقتراب يوجب ضعف الحديث يعني بمعنى هل المضطرب من الاقسام الضعيفة ام الاقسام الصحيحة - [00:02:03](#)

من اقسام الصحيح ما ترجعهم وذلك وذلك لان الرواة اختلفوا فيه فيكون هذا دليل على صحته هذا التعليق اجل ويش الله اعلم بارك الله فيك يلا يا جمعة من اقسام الظعيف - [00:02:25](#)

صح المضطرب من اقسام الضعيفة لانه اختلف به الرواة ولم يكن ان الترجيح ولا الجن نبدأ بنفس اليوم لكننا نعرض لمسألة مهمة وهي مسألة العمل بخبر الاحاد هل يعمل بخبر الاحاد - [00:02:44](#)

والمراد الصحيح والحسن اما الضعيف فلا يعمل به هذا نذكر ان شاء الله مذهب اهل السنة والجماعة انه يعمل بخبر الاحاد في العقائد والعبادة والاخلاق والمعاملة بين الناس وفي كل فرع من فروع الشريعة - [00:03:05](#)

بدون تفصيل ما دام صح عن النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم فانه يعمل به بل ما دام حسنا فانه يعمل به وذهب اهل الكلام من المعتزلة والاشاعرة ونحوهم ونحوهم - [00:03:29](#)

انه لا يعمل به في العقائد وعللوا ذلك بان اخبار الاحاد تفيد الظن والعقائد لابد فيها من من القبر فيقال اذا صح عن النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم - [00:03:47](#)

فان الانسان يجب ان يعتقد مدلوله ما دام يرى انه صحيح الى رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم لان المقصود العلم بوصول الخبر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وحينئذ لا فرق - [00:04:05](#)

بين خبر الاحاد والمتواتر ثم ان نقول حتى في الاعمال التي لا تعتقدونها عقيدة لا بد ان اصحبه عقيدة عندما يصلي الانسان راتبة هل يصحب صلاته عقيدة او لا وش هي العقيدة - [00:04:23](#)

مع انها من شرع الله انها من شرع الله العقيدة في شرع الله كالعقيدة في صفات الله وافعال الله ولا فرق لان الشريعة شريعة الله ثبتت بقوله ووحيه بلا فرق - [00:04:44](#)

الا فرقا صوريا يقول ان هذا عمى القلب وهذا عمل جوارح فالصواب ان خبر الاحاد حجة يحتج به بالعقائد والعبادات والاخلاق

والمعاملات وكل الشريعة اما الضعيف فلا يحتج به ولا يعمل به - [00:05:02](#)

ولا يعتقد مدلوله لانه ضعيف ولكن هل يذكر وينسب الى الرسول صلى الله عليه وعلى اله وسلم او لا فيه تفصيل اما ذكره لبيان

ضعفه فهو جائز بل واجب لان المقصود من ذلك - [00:05:26](#)

ان يتوقى الناس العمل به فيذكر ويبين انه لا يعمل عليه واما ذكره للعمل به فانه لا يجوز لا يجوز مطلقا لانك اذا ذكرته ولم تتعقبه

بيان الضعف سوف يعتقد السامع انه - [00:05:49](#)

ايش ثابت عن الرسول عليه الصلاة والسلام وهذا خطر اذ انك اذا اعتقدت انه ثابت ثم قلت بمدلوله وليس كذلك اي ليس بثابت فقد

افتريت على الرسول صلى الله عليه وسلم كذبا - [00:06:17](#)

او قلت ما لم تمارس لك به علم يعني اذا تنازلنا وقلنا لم يفتري كذبا قلنا انه قال ما ليس له به علم طيب وهل يذكر بالترغيب في

فضائل الاعمال - [00:06:33](#)

والترهيب من مساوي الاعمال او لا ذهب بعض اهل العلم الى انه لا يذكر حتى في الترغيب والترهيب وقال انما فيما صح عن رسول

الله صلى الله عليه وسلم كفاية - [00:06:50](#)

كفاية في الترغيب والترهيب وهذا ما دام ضعيفا فليطرح ولم يستثنوا شيئا فقالوا لا يجوز العمل بالضعيف ولا يجوز ذكره الا مقرونا

ببيان ضعفه مطلقا وقال بعض اهل العلم يجوز - [00:07:09](#)

العمل بالضعيف في الفضائل او المساوي لكن بشروط ثلاثة الشرط الاول الا يكون الضعف شديدا بحيث يصل الى قريب الوضع

والكذب فان كان الضعف شديدا فلا يجوز ذكره حتى في الفضائل - [00:07:32](#)

الشرط الثاني ان يكون اصل ما ورد فيه ثابتا بدليل صحيح مثل ان يرد حديث في فضل صلاة الجماعة ضعيف لكن فيه اجر مرتب

وفيه اجر كثير والحديث ضعيف هنا يمكن ان نقول يذكر هذا هذا الحديث لانه - [00:07:59](#)

ينشط على صلاة الجماعة فان ثبت تقرر الاجر للمصلي وان لم يثبت استفاد منه ايش النشاط النشاط والرغبة في العمل فهو لا يضر

الشرط الثالث الا يعتقد ان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم قال - [00:08:26](#)

لانه لا يمكن ان تعتقد انه قاله الا اذا صح بل تقول يروى او يذكر او ما اشبه ذلك فللعلماء اذا قولان في ذكر الحديث الضعيف والعمل

به الاول انه لا يذكر الا مقرونا ببيان ضعفه. واما العمل - [00:08:52](#)

ايش فلا يعمل به مطلقا لا في الترغيب ولا في الترهيب ولا في الاحكام وعللوا ذلك بان فيما صح عن النبي صلى الله عليه وعلى اله

وسلم كفاية والثاني انه لا بأس من ذكره - [00:09:19](#)

بالترييب والترهيب بشرط بل بشروط ثلاثة وهي الا يكون الضعف شديدا وان يكون له اصل والا يعتقد ان النبي صلى الله عليه وعلى

اله وسلم قال ثم ان يعود الى حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه - [00:09:34](#)

قال قال رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم لا يقطع الصلاة شيء الصلاة منصوبة كيف تكون منصوبة وهي تلي الفعل والمعروف

ان الفاعل يكون مرفوعا نعم ادم امضي - [00:09:55](#)

هل الفعل يا رجل نعم اقول الان هي للفعل كيف تكون مفعولا به وهي للفعل هل يجيء المفعول به مقدما على الفاعل اعندك شاهد من

القرآن نبينا كثير واحد احسنت تمام - [00:10:15](#)

طيب اذا الصلاة مفعول مقدم لا يقطع الصلاة شيء وشيء نكرة في سياق النفي فتعم كل شيء وادروا ما استطعتم يعني ادفعوا من

اراد ان يمر ما استطعتم فها هنا حكمان الاول - [00:10:35](#)

ان الصلاة لا يقطعها شيء اي شيء يمر لا يقطعها قال امرأة رجل حمار كلب بعيد شاة اي انسان اي شيء الحكم الثاني الدفن اجرؤوا ما

استطعتم وهذا يعم دفع - [00:10:54](#)

كل من اراد ان يمر بين يديه المصلي سواء كان يقطع الصلاة او لا والحديث يقول مالك رحمه الله اخرج ابو داود وفي سنته ضعف

وعليه فلا يثبت به حكمه - [00:11:16](#)

ما دام ضعيفا ولم يرد من وجوه متعددة تعضده حتى يصل الى درجة الحسن فانه لا عمل عليه يا فراس قلت الضعيف لا يعمل به اذا لم يرد من وجوه متعددة - [00:11:32](#)

تجبره تجبر ضعفه حتى يصل الى درجة واذا قدرنا انه صح ضحى بغيره صح بغيره او صار حسنا بغيره فانه يقال انه عام واحاديث قطع الصلاة بمرور الكلب الاسود والمرأة والحمار - [00:11:49](#)

خصص وتخصيص العام موجود بكثرة بالكتاب والسنة افهمتم الان وعلى هذا فنقول ان هذا الحديث ضعيف وان صح فانه عام مخصوص بالاحاديث الدالة على ان مرور الكلب الاسود والمرأة والحمار يقطع الصلاة - [00:12:11](#)  
ثم قال باب الحث على الخشوع في الصلاة الحث والحظ معناهما واحد والمراد بذلك طلب الاسراع في الشيء يقال سار سيرا حديثا اي سريعا ومنه قوله تعالى يغش الليل النهار يطلبه - [00:12:38](#)

حديثا اي سريعا ما معنى الحث يعني طلب المسارعة الى هذا الخشوع في الصلاة الخشوع في الصلاة فسره العلماء بانه تكون الاطراف مع طمأنينة القلب يعني ان القلب يحضر طلاح - [00:12:59](#)  
وتسكن الاطراف فلا عبث ولا لغو والقلب حاضر متوجه الى من الى الله عز وجل فاذا توجه القلب الى الله سبحانه وتعالى الذي يعلم ما في القلب فانه لا بد ان يخشع الانسان - [00:13:24](#)

ويقصر فكره على من من ينجيه وهو الله تبارك وتعالى اذا هو معنى النفسي معنى النفس يستلزم طمأنينة القلب وايش وسكون الجوارح واختلف العلماء رحمهم الله هل الخشوع واجب او سنة - [00:13:44](#)  
والصحيح انه سنة لكنه سنة مؤكدة اذ انه هو روح الصلاة دقيقة صلاة بلا حضور قلب ما هي الا قشور بلا لب وينقص من قدر من ثواب الصلاة بقدر ما نقص من الخشوع - [00:14:09](#)

وظاهر كلام شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله في القواعد النورانية ان الخشوع في الصلاة واجب واستدل لذلك بادلة كثيرة لكن يعكر عليها ان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم ان الشيطان - [00:14:28](#)  
ياتي الى ابن ادم في الصلاة فيقول اذكر كذا في يوم كذا حتى لا يدري ماذا صلى فهذا يمنع ان نقول ان الرجل اذا استوعبت اذا استوعبت الوسواس صلاته بطلت - [00:14:48](#)  
الذي يظهر ان الخشوع سنة مؤكدة جدا وان من غلب الوسواس على اكثر صلاته فهو على خطر عظيم - [00:15:10](#)